









كراسة الشروط والمواصفات

إنشاء وتشغيل وصيانة مدارس عالية على طريق عثمان بن عفان بحي الإسكان في مدينة بريدة



المملك ة العربية السعودية وزارة البلديات والإسكان أمانة منطقة القصيم الإدارة العامة للاستثمارات

المحتويات الصفحة	
	م
قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	ĺ
تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولي	<u>ح</u>
مقدمة ٧	١
وصف الموقع ٨	۲
اشتراطات دخول المنافسة	٣
من يحق له دخول المنافسة	1/٣
لغة العطاء ٩	۲/٣
مكان تقديم العطاءات	٣/٣
موعد تقديم العطاءات	٤/٣
موعد فتح المظاريف	0/٣
تقديم العطاء ٩	٦/٣
كتابة الأسعار	٧/٣
مدة سريان العطاء	٨/٣
الضمان	٩/٣
موعد الافراج عن الضمان	١./٣
مستندات العطاء	11/٣
واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
دراسة الشروط الواردة بالكراسة	1/٤
الاستفسار حول بيانات المنافسة	۲/٣
معاينة العقار ١٢	٣/٤
ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	0
إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات	1/0
تأجيل موعد فتح المظاريف	۲/٥
سحب العطاء ١٣	٤/٥
تعديل العطاء	0/0
حضور جلسة فتح المظاريف	0/0
سرية المعلومات	٦/٥
الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
الترسية والتعاقد	1/٦
تسليم الموقع	۲/٦
الاشتراطات العامة	٧
توصيل الخدمات للموقع	1/Y
البرنامج الزمني للتنفيذ ١٥	۲/٧
الحصول علة الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة	٣/٧
تنفيذ الأعمال	٤/٧
مسؤولية الاشراف على التنفيذ لدى المستثمر	0/Y
حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ	٦/٧



المملك ة العربية السعودية وزارة البلديات والإسكان أمانة منطقة القصيم الإدارة العامة للاستثمارات

الصفحة	المحتويات	م
۱٧	استخدام العقار للغرض المخصص له	Y/Y
١٧	التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	٨/٧
۱٧	موعد سداد الأجرة السوية	٩/٧
١٧	ضريبة القيمة المضافة	1./Y
١٨	متطلبات السلامة والامن	11/Y
١٨	إلغاء العقد للمصلحة العامة	١٢/٧
١٨	تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتهاء مدة العقد	14/1
١٩	فسخ العقد	1 ٤/٧
۲.	احكام عامة	10/7
۲۱	الاشتراطات الخاصة	٨
71	مدة العقد	١/٨
71	فترة التجهيز والإنشاء	۲/۸
71	المعدلات المعيارية	٣/٨
77	توفير المظلات لطلاب	٤/٨
77	تحقيق الخصوصية للمدارس	0/1
77	مواقف السيارات	٦/٨
77"	اشتراطات التشغيل والصيانة	٧/٨
75	متطلبات الامن والسلامة	٨/٨
7٤	اللوحات الإعلانية	٩/٨
78	متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة	١./٨
70	الاشتراطات الفنية	٩
70	كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	1/9
70	الاشتراطات التنظيمية	۲/٩
۲٦	اعتماد التصميم الابتدائي	٣/٩
۲۸	الاشتراطات المعمارية	٤/٩
79	الاشتراطات الإنشائية	0/9
٣.	الاشتراطات الكهربائية	٦/٩
٣٣	الاشتراطات الميكانيكية	٧/٩
٣٤	اشتراطات الأعمال الصحية	٨/٩
٣٤	اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق	9/9
٣٦	مواصفات المواد وجودة التنفيذ	11/9
٣٧	الغرامات والجزاءات	١.
٣٨	المرفقات	11
٣٨	نموذج العطاء	1/11
٣٩	بطاقة وصف الموقع – القرار المساحي للموقع	7/11
٤١	محضر تسليم موقع	٣/١١
27	إقرار من المستثمر	٤/١١



أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة:

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً ، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص " باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي ، فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس ، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار إليه

هل موقع؟	هل مرفق؟	المستند	۴
		نموذج العطاء	١
		تفويض أو توكيل داخل بوابة الاستثمار في المـدن السـعودية "فـرص" ، وذلـك إذا قـام بالتوقيع على العطاء ومرفقـاته شخـص غير المستثمر.	۲
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع	٣
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري	٤
		صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	٥
		الرقم الضريبي للمنشأة	٦
		خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي ساري المفعول لمدة لا تقل عن (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وأن يكون بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي.	٧
		صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول .	٨
		صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول	٩
		صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية	١٠
		صورة من شهادة الالتزام بالسعودة	11
		أي مستندات أخرى تتطلبها بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص"	١٢

- ملحوظة: يستبعد أي عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان البنكي، أو تكون قيمة الضمان أقل من (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدمًا بغير اسم المستثمر، أو يكون ساري المفعول لمدة أقل من (٩٠) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.



ب. تعريف المضردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو المشروع المراد إنشاؤه وتشغيله وصيانته من قبل المستثمر حسب النشاط المحدد (مدارس عالمية).	المشروع
هو أرض تحددها الأمانة، والتي يقام عليها النشاط المحدد له.	الموقع
وزارة البلديات والإسكان	الوزارة
أمانة منطقة القصيم	الأمانة
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل مثل هذه المشروعات	مقدم العطاء
هي المنشأة التي تقوم بالتعليم للمراحل الدراسية المختلفة.	المدراس العالمية
هو الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الذي يحق له ممارسة أنواع النشاط التجاري والاستثماري بموجب الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.	المستثمر
فتح المجال للمنافسة بين المستثمرين لاستثمار العقارات البلدية والخدمات المرتبطة بها عن طريق الإعلان وفق أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ، والتعليمات التنفيذية لها وجميع التعليمات والقرارات والأوامر ذات الصلة.	المنافسة العامة
تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص"	المنافسة الألكترونية
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة





ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البي <u>ا</u> ن
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد على بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص" مع مراعاة التمديد	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد على بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص"مع مراعاة التمديد	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة	إعلان نتيجة المنافسة
	تحدده الأمانة	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المنافسة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	موعد سداد أجرة ـ السنة الأولى





۱. مقدمة

ترغب أمانة منطقة القصيم في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية لإنشاء وتشغيل وصيانة مدارس عالمية على طريق عثمان بن عفان بحي الإسكان في مدينة بريدة، وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وتهيب الأمانة بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسة للتعرف على الاشـــــــــــــــــــــــــ والمواصــفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتــيح لــه الفــوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة أهدافها.

وترحب الأمانة بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

- التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة وتقديم الاستفسار مكتوبا:
 - الإدارة العامة للاستثمارات- أمانة منطقة القصيم
- هاتف: ١١٦٥ ١٦٣٢٦٥٠٠٠ فاكس: ١٦٣٢٥١٥٥٠ ص .ب: ١١١٩ الرمز البريدي: ١١٤٣١
 - أو من خلال الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa
 - أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص "
 - أو من خلال بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص"





٢. وصف الموقع

الإسكان			الحي
رقم (ث٣)			القطعة
مدارس عالمية			النشاط
أرض فضاء المساحة :			نوع الموقع:
بطاقة وصف الموقع والرفع المساحي مرفقان بالبند رقم (٢/١١)			

معاينة الموقع على الطبيعة:

- على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حالته وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي وأن يقوم بدراسة وافيه وشاملة وتصور كامل عن الموقع والعناصر بما يتوافق مع الاشتراطات البلدية.
- على المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانيات توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة.

بيانات أخرى:

- لا يؤثر وجود اشغالات على الموقع من عدمه في تنفيذ أعمال الإنشاءات للمدارس العالمية بل يجب على المستثمر معالجة تلك الاشغالات قبل البدء بتنفيذ المشروع وتمهيد وتسوية الموقع على حسابه الخاص والأمانة غير ملزمة بذلك.
- يلتزم المستثمر باعتماد التصاميم المعمارية والإنشائية للمشروع وكامل مرافقه من الأمانة قبل البدء في تنفيذ المشروع
- يلتزم المستثمر بأخذ التصاريح اللازمة من وزارة التعليم والمديرية العامة للدفاع المدني والجهات ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.



٣. اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

٣ / ١ من يحق له دخول المنافسة:

" / / / المؤسسات والشركات المرخص لهم بإدارة وتشغيل وصيانة المدارس والمشاريع والمباني التعليمية التقدم في هذه المنافسة، ويحق للأمانة استبعاد المستثمر الذي يثبت تعثره في مشروع استثماري بحكم أو قرار نهائي صادرين من جهة قضائية، لمدة (سنتين) من تاريخ الحكم أو القرار.

٣ / ١ / ٢ يسرى على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢/٣ لغة العطاء:

۱/۲/۳ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلي مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء وجميع مرفقاته ، وبياناته ويستثني من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

٣ / ٢ / ٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى غير العربية يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمه معتمد ويعتبر النص العربي هـو المعـول عليـه فـي حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣ / ٣ مكان تقديم العطاءات :

تُقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية عبر بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص"، وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه في المنافسة الإلكترونية داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة بمقر الإدارة العامة للاستثمارات وفق العنوان التالى:

- أمانة منطقة القصيم- القصيم- بريدة- طريق الملك عبدالعزيز
- هاتف: ١١٦٣٢٦٥٠٠٠-فاكس: ١٦٣٢٥١٥٥٠- ص.ب: ١١١٩- الرمز البريدي: ٥١٤٣١

٣ / ٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات حسب الموعد المحدد بالإعلان بالصحف الرسمية ، وبوابة الاستثمارفي المدن السعودية " فرص"

٣ / ٥ موعد فتح المظاريف:

موعد فتح المظاريف حسب الموعد المحدد بالإعلان بالصحف الرسمية ، وبوابة الاستثمارفي المدن السعودية " فرص".





٦/٣ تقديم العطاء:

- 7 / 7 | يُقدم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية ، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.
- في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية ، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال على الرقم ١٩٩٠٤٠ أو عن طريق البريد الالكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.
- 7/7/۳ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاته.
- ٣ / ٦ / ٤ يجــب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.

٣ / ٧ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

- " / ۷ / ۳ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات ولا يجوز لـه إجـراء أي تعديل أو ابداء تحفظ عليها أو القيام بشطب بنـد مـن بنـود المنافسـة أو مواصـفاتها ويستبعد الظرف المخالف لذلك.
 - ٣ / ٧ / ٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.
- ٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عـرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه.

۳ / ۸ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

۳/۹ الضمان:

1/9/۳ يجب أن يُقدم ضمان بنكي مع العرض بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون



خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقلل (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٣ / ٩ / ٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان أقل من (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣ / ١٠ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة بالترسية على العرض المناسب، كما يرد لصاحب العطاء المقبول فور تسديد أجرة السنة الأولى و توقيع العقد.

١١/٣ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:-

٣ / ١١ / ١ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، مع إثبات تاريخ التوقيع.

٣ / ١١ / ٢ تفويض أو توكيل داخل بوابة فرص، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر.

٣ / ١١ / ٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣ / ١١ / ٤ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

٣ / ١١ / ٥ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (طبقًا للشروط الـواردة فـي البند ٩/٣ أعلاه).

٣ / ١١ / ٦ صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول إذا كان المستثمر شركة أو مؤسسة.

٣ / ١١ / ٧ صورة من شهادة الاشتراك في الغرفة التجارية سارية المفعول إذا كان المستثمر شركة أو مؤسسة.

م صورة من الشهادة الصادرة من التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة/المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وانها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت أنها لا تخضع لأحكام هذا النظام.

٣ / ١١ / ٩ نسخة من شهادة الالتزام بالسعودة.

٣ / ١١ / ١٠ الرقم الضريبي للمنشأة

٣ / ١١ / ١١ أي مستندات أخرى تطلبها بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص".





المملك ة العربية السعودية وزارة البلديات والإسكان أمانة منطقة القصيم الإدارة العامة للاستثمارات

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

المراسة الشروط الواردة بالكراسة: الكراسة:

على مقدم العطاء دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض المالي وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة في استبعاد العطاء المقدم.

٤ / ٢ الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المنافسة، يجب على مقدم العطاء الاستفسار من الأمانة خطيًا للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه عشرة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية، كما يمكن لمقدم العطاء تقديم الاستفسارات عن طريق الموقع الالكتروني (Furas.momra.gov.sa) أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص".

٤ / ٣ معاينة الموقع:

على مقدم العطاء وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة الموقع محل المنافسة معاينة تامة نافية للجهالة، وفق حدوده المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على أوضاعه السائدة به والاشتراطات والارتدادات والأنظمة المعمول به بالمنطقة، والتعرف على كافة الاشتراطات ذات العلاقة قبل التقدم بعطاءه ويعتبر مقدم العطاء قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطاءه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص الموقع والأعمال المتعلقة به.



٥. ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للأمانة إلغاء المنافسة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك أو لدواعي التخطيط. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن الأمانة ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل إلكترونياً عبر بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص".

7/٥ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف.

ه/٤ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبة حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون المندوب المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية لا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

٦/٥ سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية ، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة.





٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١/٦ الترسية والتعاقد:

- ١/١/٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بالترسية أو الإلغاء أو المفاوضة.
- 7 / 1 / 7 يتم إخطار من رست عليه المنافسة لمراجعة الأمانة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- ٣/١/٦ يجوز للأمانة بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المنافسة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المنافسة إن لم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.
- 7 / 1 / ٤ يجوز للأمانة التفاوض مع أصحاب العروض الأعلى إذا تساوى عرضان أو أكثر وكانا أعلى العروض، أو إذا اقترن أعلى العروض بتحفظ أو تحفظات، أو إذا كانت العروض غير مناسبة مالياً.
- 7 / ١ / ٥ يجوز للجنة الاستثمار حسب الصلاحيات المخولة لها بموجب لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٦) وتاريخ ٢٩/٢٠/١٤٨هـ التوصية بإلغاء المنافسة العامة في أي من الحالات الآتي بيانها:
 - الأولى: إذا اقتضت المصلحة العامة وقف التصرف بالعقار.
 - الثانية: إذا تبين للجنة أن جميع العروض المقدمة غير مناسبة.
 - الثالثة: إذا لم يتوصل إلى نتيجة عن طريق المفاوضة مع المتنافسين.
- ألا المنافسة أو العقد وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المنافسة أو العقد وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع بعد احتساب مدة سنوات انقضاء العقد ونسبة اهلاك المباني ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية وذلك إعمالاً بما جاء بتعميم سمو وزير الشؤون البلدية والقروية (في حينه) رقم (٢٨٦٥١) في ١٤٣٥/١هـ الخاص بوجود عوائق تحول دون تنفيذ العقد أو المشروع وعلى المستثمر أن يقبل بذلك وبمجرد دخوله المنافسة أنه أطلع على التعميم وتعديلاته وما يترتب عليه من إجراءات قبل وبعد ذلك .

٢/٦ تسليم الموقع:

- 7 / ۲ / ۱ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- 7 / ٢ / ٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم الأمانة بإرسال اشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار،



٧. الاشتراطات العامة

١ / ٧ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات (كهرباء، مياه، صرف صحى، هاتفوغيرها) للموقع على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، كما يتحمل تكاليف استهلاك الكهرباء والماء والصرف الصحى وكافة الخدمات الأخرى، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة والجهات ذات الصلة، ولا يترتب على الأمانة أية التزامات في حال تأخر المستثمر في إيصال الخدمات أو عدم توفرها أو أية عقبات يواجهها حيال ذلك.

٢ / ٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل الخاصة بالمدارس العالمية وفقاً للمخططات والمواصفات المعتمدة من الأمانة والمدة المحددة، مع ضرورة أخذ الموافقات الخطية المسبقة من قبل الإدارة العامة للاستثمارات بالأمانة على كافة أعمال الإنشاءات والتصاميم.

٧ / ٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة ووزارة التعليم وكافة الجهات الأخرى ذات العلاقة.

٧ / ٤ تنفيذ الأعمال:

- 1/5/7 يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء مشروع المدارس العالمية إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة.
- Y / £ / Y يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها. مع ضرورة إلزام المقاول بشهادة تأمين ضد العيوب الخفية التي قد تظهر في المباني والإنشاءات الهيكلية بعد استخدامها، وذلك وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٥٠٩) وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/٢١هـ، وتقديم صورة طبق الأصل من الشهادة للأمانة.

مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ لكامل الموقع إلى مكتب هندسي استشاري مرخص له بمزاولة المهنة ومسجل لدى الهيئة السعودية للمهندسين يكون من واجباته: بانة منطقة القر

الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.



- ٢. مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة بأي ملاحظات يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الملاحظات.
 - ٣. المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- ^٤. توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
 - ٥. التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - ٦. دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها
- ٧. إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة الأمانة عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٧ / ٦ حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ:

- ۱/۲/۷ للأمانة الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة من الأمانة والتراخيص من الجهات ذات العلاقة.
- ٢/٦/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تركيبه وتنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٧ / ٦ / ٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- ٧ / ٦ / ٤ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء للمشروع بإشعار الأمانة، ليقوم مهندس الأمانة بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط والمخططات المعتمدة من الأمانة والجهات ذات العلاقة.
- ١٦/٧ يكون للأمانة الحق الكامل في التفتيش على الموقع في أي وقت خلال مدة العقد، وذلك بهدف متابعة الأنشطة التي يمارسها المستثمر للتأكد من مدى التزامه بتنفيذ بنود العقد والتزامه بالأنظمة والتعليمات واللوائح، كما يلتزم المستثمر بالسماح للشخص المفوض من الأمانة أو الجهات الحكومية الأخرى بالدخول والتفتيش على المنشآت.





استخدام الموقع للغرض المخصص له : V / V

لا يجوز استخدام العقار لغير النشاط الذي خصص من أجله في إعلان المنافسة العامة (مدارس عالمية)، وفي حالة رغبة المستثمر تغيير النشاط بسبب تغير أوضاع السوق، وتوافق ذلك مع المصلحة العامة ومصلحة التخطيط، فيعاد تقدير قيمة الاستثمار من قبل لجنة الاستثمار، وفي حال قبول المستثمر لقيمة الاستثمار الجديدة يتم أخذ موافقة الوزير قبل اتخاذ القرار بالسماح بتغير النشاط، شريطة أن تكون متوافقة مع ضوابط تغير النشاط الصادرة بالتعميم الوزاري رقم ٢٢٠٠١٠١٢٢٤ وتاريخ

٧ / ٨ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير الموقع أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي، وفي حال تمت موافقة الأمانة بالتأجير على الغير يلتزم المستثمر بأن يقوم بإبرام عقد إيجار مع المستأجر من الباطن وفقاً للاشتراطات المحددة بكراسة الشروط والمواصفات، وعليه تزود الأمانة بنسخة من تلك العقود على أن يظل المستثمر الأصلي هو المسؤول أمام الطرف الأول عن مخالفة نصوص العقد، وفي جميع الأحوال تنتهي العقود المبرمة بين المستثمر والمستأجرين من الباطن بانتهاء العقد الأصلى بين المستثمر والأمانة.

٧ / ٩ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجاريه، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية، في حالة عدم التزام المستثمر بالسداد يتم اتخاذ الاجراءات النظامية ضده وفق ما جاءت به المادة السادسة والاربعون "الفصل الرابع" من اللائحة التنفيذية لنظام إيرادات الدولة المعدلة بالقرار الوزاري رقم ٩٠١ وتاريخ المدروم، والمفسرة للمادة الثالثة عشر وما بعدها بنظام إيرادات الدولة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٥) وتاريخ ١٤٣١/١١/١٨ هـ.، وما يُستجد عليهما من تعديلات أو قرارات لاحقة.

١٠/٧ ضريبة القيمة المضافة:

يلتزم المستثمر بسداد قيمة الضريبة المضافة للأمانة محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وتقرره الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية ، على أن يكون سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي ، وفي حال التأخير في سدادها يتم التخاذ نفس إجراءات التأخير في سداد الإيجار السنوى حسب بنود العقد.



٧ / ١١ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- ٧ / ١/ ١/ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ٧ / ١١ / ٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- ۱۱/۷ یکون المستثمر مسئولاً مسئولیة کاملة عن کافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل التي قد تلحق بأي من العمال والموظفین أثناء قیامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتیجة عدم التزامه باحتیاجات السلامة أثناء تأدیة العمل، ویتحمل وحدة کافة التعویضات والمطالبات، أو أي تکاليف أخرى، ولیس للأمانة أدنى مسئولیة عن ذلك.
 - ٧ / ١١ /٤ وضع لافتات إرشادية توضح طرق مكافحة الحريق.
 - ٧ / ١١ /٥ وضع لافتات إرشادية توضح كيفية إخلاء المكان عند الطوارئ.
- ٧ / ١١ / ٣ توفير طفايات الحريق بالعدد والحجم المناسبين حسب تعليمات الدفاع المدني، على أن تثبت عليها بطاقة توضح تاريخ الصلاحية ومواعيد إجراء الاختبارات الدورية عليها، وذلك بجميع مرافق المباني وتجهيزاتها.
- ٧ / ١١ /٧ عدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع ممرات المشاة وغيرها أو المجاورين، وإرجاع الشيء إلى أصله حال حدوث أي تلفيات وسند جوانب الحفر وتأمينها، مع ضرورة الإشراف الهندسي على كافة الأعمال.
- ۷ / ۱۱ / ۱ الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦٢) وتاريخ ١٤٠٥/١٢/٢٠ وتعديلاته.

٧ / ١٢ | الغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة إلغاء العقد للمصلحة العامة أو لدواعي التخطيط، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجاريه المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٧ / ١٣ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:

- ۱/۱۳/۷ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على الأمانة.
- ٢ / ١٣ / ٢ بعد انتهاء مدة العقد ستؤول ملكية الموقع وجميع المنشآت المقامة عليه إلى الأمانة وأية إضافات او تحسينات سيقوم المستثمر بإضافتها بعد اعتماد الأمانة ستؤول ملكيتها للأمانة، كما يلتزم المستثمر بتسليم الموقع للأمانة بحالة جيدة وفي حال وجود ملاحظات فللأمانة



ومن يمثلها في ذلك حق تكليف المستثمر بإجراء الإصلاحات اللازمة والا قامت بإجرائها بنفسها أو بواسطة من تراه على أن يتحمل المستثمر نفقة تلك الإصلاحات.

٣/١٣/٧ يحق للأمانة مطالبة المستثمر بالبقاء بالموقع محل العقد لحين الانتهاء من إعادة الطرح والترسية على ألا تزيد مدة التمديد عن سنة.

٧ / ١٣ / ٤ في حال تم طرح الموقع ستقوم الأمانة بإشعار المستثمر بالمنافسة الخاصة بالمشروع على بوابة الاستثمار في المدن السعودية" فرص" حتى يتسنى له التقدم في المنافسة.

٧ / ١٤ فسنخ العقد:

يحق للأمانة فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية:

٧ / ١٤ / ١ إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.

٧ / ١٤ / ٢ إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.

٧ / ١٤ / ٣ إذا أخل المستثمر بأي من أحكام العقد أو الشروط والمواصفات الواردة بالكراسة أو الشروط والمواصفات الصادرة من الجهات ذات العلاقة والمتعلقة بنشاط المنافسة ولم يتجاوب مع الأمانة لتصحيح الوضع خلال (١٥) خمسة عشر يومًا من تاريخ إخطاره بالإنذار.

٧ / ١٤ / ٤ انا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى (٤٥) خمسة وأربعون يوماً من تاريخ إخطاره بالأشعار الأول ومدته (٣٠) يوم عمل، والإنذار النهائي ومدته (١٥) خمسة عشر يوم عمل وفقاً لنظام إيرادات الدولة ولائحته التنفيذية وما يُستجد عليهما من تعديلات.

٧ / ١٤ / ٥ إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفى الأمانة للحصول على العقد.

٧ / ٢ / ٦ اذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، أو جرى حل الشركة وتصفيتها.

٧ / ٤ / ٧ اذا توفى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.





١٥/٧ أحكام عامة:

1/10/4

Y / 10 / Y

جميع المستندات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها. ليس للمستثمر الحــق في الرجــوع إلى الأمانة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٧ / ٥٠ / ٣ تخضع هذه المنافسة للوائح والأنظمة المعمول بها في المملكة على وجه خاص:

- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي البرقي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤٠٠٥٦) وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢هـ والقرارات والتعاميم ذات الصلة.
- اشتراطات المدارس الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠١٢٨٨٠٤) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١١هـ والمبلغة لنا بتعميم وكيل الوزارة للشئون الفنية المكلف رقم (٤١٠٠١٣٠٦٨٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١١هـ وما يُستجد عليها من تعديلات وقرارات مستقبلية.
- لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٣٠٠٢٠٢/٠٥ في ١٤٤٣/٠٣/١٨هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، وجدول الجزاءات عن المخالفات البلدية الصادر بالقرار الوزاري رقم (٤٤٠٠٩٠٥٨٥٤/١) وتاريخ ١٤٤٤/١١/٢٦هـ وما يستجد عليه من تعديلات خلال كامل مدة العقد.
- كافة الأنظمة واللوائح والاشتراطات البلدية والقواعد والأدلة المتعلقة بالمشروع محل المنافسة، والصادرة عن وزارة البلديات والإسكان ووزارة التعليم والدفاع المدني، وغيرهم من الجهات ذات العلاقة وما يُستجد عليها من تعديلات وقرارات مستقبلية.
- الالتزام بتعميم وزير المالية رقم ١٤١٢١٩ وتاريخ ١٤٣٥/١٢٢٦ هـ المشار فيه إلى خطاب محافظ الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة رقم ١٠٠٠/٢٤٧/١٤٣ بتاريخ ١٠٠٠/٠٧٣٠هـ بشأن اعتماد مجلس إدارة الهيئة عدداً من اللوائح الفنية والمواصفات القياسية التالية (المواصفة رقم ٢٠١٢/٢٦٦٣ الخاصة بمتطلبات الطاقة والحدود الدنيا لكافة استهلاك الطاقة للمكيفات) (المواصفة رقم ٢٠١/٢٨٥٦) الخاصة بقيم معامل الانتقال الحراري للمباني (المواصفة رقم ٢٠١٤/١٤٧١) الخاصة بالأدوات الصحية الخزفية المراحيض الغربية)
- اشتراطات اللوحات التجارية العامة الصادرة بتعميم معالي وزير البلديات والإسكان رقم (٤٢٠٠٠٤٩٤٧٥/١) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٢٦هـ وما يستجد عليها من تعديلات مستقبلية، عبد المرابع باسم المستثمر ويتم تسليمها للأمانة بعد سداد كافة الفواتير والمستحقات للجهات ذات العلاقة.



$^{\Lambda}$. الاشتراطات الخاصة

١/٨ مدة العقد:

مدة العقد (٢٥ سنة) (خمسة وعشرون سنة) تبدأ اعتباراً من تاريخ محضر تسلم المستثمر للعقار، أو من تاريخ إرسال الإشعار في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم العقار، وفي حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم العقار في حال تأخر المستثمر على التوقيع على محضر تسلم العقار أكثر من شهر من تاريخ توقيع العقد يتم إرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه.

٢/٨ فترة التجهيز والإنشاء:

يُّمنح المستثمر فترة (٥٪) من أصل مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة. وإذا لم يكمل المستثمر إنشاء المشروع فعليه - في هذه الحالة - سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة.

٨/٨ المعدلات المعيارية:

۱/۳/۸ يلتزم المستثمر بتطبيق متطلبات الحد الأدنى لمساحة الموقع للمدارس الدولية بناءً على المعدل الأدنى الذي يشغله الطالب بالنسبة لمساحة الأرض، وحسب تصنيف مدينة بريدة الوارد بدليل الحد الأدنى لمعايير تصميم مدارس التعليم وإجراءات الاعتماد الصادرة والمعتمدة من الجهات المختصة ووفق اشتراطات المدارس الصادرة بقرار وزير البلديات والإسكان رقم (٤١٠٠١٢٨٨٠٤) وتاريخ ١١/٤٤/١٤هـ والمبلغة للأمانة بتعميم وكيل الوزارة للشئون الفنية المكلف رقم (٤١٠٠١٣٠٨٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١١ وتاريخ عليها من تعديلات وقرارات مستقبلية حسب الجدول التالى:

(متر مربع للطالب)	معايير الأرض / المرحلة الدراسية	
٤	حضانة / مرحلة رياض الأطفال	
۳.0٠	ابتدائي	
٤	متوسط	
٤.٥٥	ثانوي	
٤	المجمع التعليمي إذا تضمن نوعين أو أكثر	
	من الأنواع أعلا <i>ه</i>	

المدارس. 1 2 2 3 4 5 5 6 6 6 6 6 6 7 7 7 7 7

مساحة الأرض للمدارس (مرحلة واحدة) = معدل مساحة الأرض للطالب \times عدد الطلاب (بعد أخذ موافقة وزارة التعليم).

٨ / ٣ / ٤ مساحة الأرض للمجمع التعليمي = متوسط معدلات الأرض المطلوبة لكل مدرسة اعدد أنواع المدارس بالمجمع ×العدد الكلي للطلاب.



٤/٨ توفير المظلات للطلاب:

٨ / ٤ / ١ يجب توفير مساحات مظللة كافية داخل أسوار المباني وجميع مراحل المدارس لنـزول وصعود التلاميذ الذين يستخدمون الحافلات المدرسية.

. 7 / 2 / 7 يجب أن لا تقل المساحة المظللة من فناء المدارس عن $7 / 2 / \Lambda$

٨ / ٤ / ٣ يجب أن يراعى عند تصميم وتنسيق الفناءات الداخلية للمدارس أو مساحات انتظار التلاميذ لأولياء أمورهم خارج أو داخل المدارس توفير الظل لحماية التلاميذ, سواء باستخدام المظلات الصناعية أو الأشجار, التي يجب أن تكون بعيدة عن أسوار المدارس.

٨/٥ تحقيق الخصوصية للمدارس:

يجب أن يتم تحقيق الخصوصية للمدارس بصفة عامة، كما يلتزم المستثمر بالعمل على تحقيق الخصوصية بالمدارس ذاتها وحفاظاً على المبانى المجاورة لها.

٨/٨ مواقف السيارات:

يلتزم المستثمر بما يلي:

 \wedge / 7 / 1 توفير مواقف للفصول وللمركبات والحافلات وفق المعدلات التالية:

عدد المواقف	المدارس	
موقف / ٤ فصول	مواقف الفصول لدور الحضانة / مرحلة رياض الأطفال	
موقف / فصلان (بنین) موقف / ۳ فصول (بنات)	مواقف الفصول للمدارس الابتدائية والمتوسطة	
موقفین / فصل بنین موقف / فصلان (بنات)	مواقف الفصول للمدارس الابتدائية والمتوسطة	
موقف/ ٣ فصول	مواقف الحافلات	

 1 أن تبقى المساحات المخصصة لمواقف السيارات والحافلات والتنزيل والتحميل بـدون أسـوار ضمن حدود الموقع.

٨ / ٦ / ٣ ضرورة فصل حركة مواقف السيارات والحافلات عن المساحة المخصصة للطلاب بأسوار نافذة داخلية.

٨ / ٦ / ٤ تحتسب متطلبات المواقف بالمجمعات التعليمية حسب مكونات المجمع من أنواع المدارس.

٨ / ٦ / ° يسمح باستخدام دور القبو لمواقف السيارات على أن يكون داخل حدود الارتدادات النظامية.



۱۲/۲/۸ عند تصمیم المواقف یجب مراعاة أن تكون متوافقـة مـع دلیـل تصـمیم مواقـف السـیارات الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤٤٠٠٤٢٦٨٤٠/١) وتاریخ ۱٤٤٥/٠٢/٠٥هـ وما یستجد علیه مـن تعدیلات.

٧/٨ اشتراطات التشغيل والصيانة:

- المستثمر بإجراء الصيانة الدورية والوقائية على العناصر الإنشائية وكافة التجهيزات والتمديدات والتوصيلات والمعدات من كهرباء وتركيبات وأنظمة سلامة، ومتابعتها ضمن خطة زمنية تحفظ بسجلات المنشأة ويحق لمنسوبي الأمانة الاطلاع عليها لضمان السلامة والصحة العامة في جميع الأوقات.
- ٨ / ٧ / ٢ يجب على المستثمر أن يقوم بأعمال الصيانة الدورية للمدارس ومبانيها وأجهزتها المختلفة، وكذلك أجهزة وماكينات ومراوح التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وخزانات ودورات المياه...الخ، والمحافظة عليها بحالة جيدة بصفة مستمرة.
- ٨ / ٧ / ٣ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة تقريرا دوريا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة في أعمال الصيانة التي تمت ، مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستدلالات التي نفذت.
- ٨ / ٧ / ٤ يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبنى في حالات الطوارئ، والتنسيق مع الجهات المختصة.
- ٨ / ٧ / ٥ يجب ألا يقل عدد الأفراد المدربين بالنسبة للطاقة الاستيعابية للمدارس كما هو موضح في الجدول التالي:

عدد العاملين المدربين	الطاقة الاستيعابية للمدارس
۲	۱۰۰ فرد فأقل
٣	أكثر من ١٠٠ حتى ٢٠٠
٤	أكثر من ٢٠٠ حتى ٣٠٠
٥	أكثر من ٣٠٠ حتى ٤٠٠
٦	أكثر من ٤٠٠ حتى ٥٠٠
لكل ١٠٠ شخص أو جزء من المائة	يزاد عدد الأفراد المدربين بفرد واحد



٨/٨متطلبات الأمن والسلامة:

 1 المستثمر بجميع ما ورد بنظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية الصادرة بالمرسوم الملكي الكريم رقم م 1 وتاريخ 1 1 1 2 وتاريخ 1 1 2 وتاريخ 1 2 وتاريخ 1 2 وتاريخ 1 2 وتاريخ 2 وتاريخ 2 وتاريخ 2

 $^{\prime}$ الالتزام بتفعيل الاشتراطات الأمنية المتعلقة بكاميرات المراقبة الأمنية وأجهزة التفتيش والكاشف والحراسة الأمنية المدنية الخاصة في ضوء ما ورد بالتعميم الوزاري رقم $^{\prime}$ 07710 وتاريخ $^{\prime}$ 07710 هـ بخصوص تلك الاشتراطات .

* / / / / الالتزام بتزويد جميع المنشآت بالأنظمة اللازمة للوقاية من مكافحة الحريق ومنع انتشار اللهب حسب متطلبات الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC-801) والباب التاسع من كود البناء السعودي العام (SBC-201)مع تحديد جميع سـبل الهـروب والمسـارات والمنحدرات والسلالم اللازمة ، واستخدام مواد بناء غير قابلة للاشتعال ومقاومة للحريـق ومطابقة للمواصفات القياسية السعودية.

٩/٨ اللوحات الإعلانية:

يجب على المستثمر الالتزام بجميع ما ورد باشتراطات اللوحات التجارية العامة الصادرة بتعميم معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان رقم (٤٢٠٠٠٧٩٤٧٥/١) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٢٦هــ وما يُستجد عليها من تعديلات مستقبلية.

١٠/٨ متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة:

يلتزم المستثمر بما يلي:

۱/۱۰/۸ تطبیق متطلبات الاستدامة (ترشید استخدام الطاقة والمیاه ، وإعادة استخدام المیاه المعالجة ، واستخدام المواد والخامات المناسبة وغیر الضارة للبیئة) فی جمیع مراحل المشروع ابتداء من مرحلة التصمیم ثم التنفیذ ، وكذلك أثناء التشغیل ، ویلزم تحقیق متطلبات الفصل الثالث عشر الخاصة بالاعتبارات التصمیمة لترشید الطاقة الواردة بالاشتراطات المذكورة فی كود البناء السعودی (SBC-201)

\ \ \ \ \ \ \ \ \ الالتزام بعزل أسطح المباني ضد الرطوبة والحرارة وكذلك معالجة الحوائط الخارجية لتوفير العزل العراري طبقاً للمتطلبات الخاصة بأعمال العزل الواردة في الكود السعودي لترشيد الطاقة للمباني غير السكنية (SBC-601) وحسب الدليل الإرشادي للوصول الشامل — مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة.





الاشتراطات الفنية

٩ / ١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر الالتزام بتطبيق جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء في جميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع، والاشتراطات الفنية الواردة بكراسة الشروط والمواصفات، وكذلك الالتزام بتعميم وكيل الوزارة للشؤون الفنية المكلف رقم (١٠٠١٣٠٦٨٢) وتاريخ ١١/٤٤١/٤٤١هـ بشأن الاشتراطات الفنية للأنشطة البلدية للمدارس وما يستجد عليها من تعديلات ويجب مراعاة الاشتراطات التي تصدر عن الجهات ذات العلاقة، ومنها على سبيل المثال ؛ اللوائح والاشتراطات الصادرة عن الجهات ذات العلاقة وفق الجدول التالي:

الدليل أو الكود	٢
إصدارات الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة (SASO).	١
المقاييس البيئية — مقاييس مستويات الضوضاء — الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة.	۲
الدليل الإرشادي للوصول الشامل — مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة.	٣
نظام إجراءات التراخيص البلدية (www.momra.gov.sa).	ŧ
اللوائح والقرارات والتعاميم الصادرة عن الوزارة وما يستجد عليها من تحديثات أو تعديلات.	٥
كود البناء السعودي الصادر عن اللجنة الوطنية لكود البناء السعودي	4
.(www.sbc.gov.sa)	
(SRC 201) باري در در اور در الرياد (SRC 201)	_

- كود البناء السعودي اصدار (SBC-201)
- (SBC 301-306) Saudi Construction Code
 - (SBC-401) Saudi Electrical Code •
 - (SBC-501) Saudi Mechanical Code
 - (SBC-601) Saudi Energy Code •
 - (SBC-701-702) Saudi Sanitary Code
 - (SBC-801) Saudi Fire Code •

٩ / ٢ الاشتراطات التنظيمية:

- 9 / ٢ / ١ يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في الموقع موضوع المنافسة من حيث الارتفاع المسموح به ونسب البناء والارتدادات النظامية وأن تكون متوافقة مع دليل الحد الأدنى لمعايير تصميم مدارس التعليم وإجراءات الاعتماد ، ومعايير وزارة التعليم .
- 9 / ۲ / ۲ يكون الارتداد الأمامي خمس عرض الشارع بحد أدنى ٣ م، وحد أقصى ٦ م، ولا يقل الارتـداد الجانبي والخلفي عن ٣م.



9 / ٢ / ٣ لا يزيد عدد الأدوار عن المعدلات الواردة في الجدول التالي :

•	
عدد الأدوار	المدارس
دور أرضي + دور أول يخصص للإدارة	دور حضانة /رياض أطفال
أرضي + دورين	المدرسة الابتدائية
أرضي + ٣ أدوار	المدرسة المتوسطة- الثانوية
أرضي + ٣ أدوار	الجمع التعليمي
	دور أرضي + دور أول يخصص للإدارة أرضي + دورين أرضي + ٣ أدوار

- ٩ / ٢ / ٤ يسمح باستخدام الدور الأول لفصول رياض الأطفال والحضانة فقط في حال كان صعود ونزول الأطفال بواسطة منحدر يربط بين الدور الأرضي والدور الأول ، ولا يسمح نهائياً باستخدام السلم (الدرج) للأطفال.
- 9 / ۲ / ° يجب على المستثمر أن يلزم الاستشاري المصمم بوضع معالجات معمارية لواجهات الادوار المتكررة المطلة على المجاورين لضمان الخصوصية البصرية التامة.
- 9 / ۲ / 7 يسمح باستخدام دور القبو داخل حدود الارتدادات النظامية، ويستخدم لمواقف السيارات أو غرف خدمات كهر وميكانيكية.
 - 9 / ٢ / ٧ يتم احتساب الأدوار من منسوب الشارع الأعلى.
- 9 / ۲ / ۸ تكون بداية المنحدر الخاص بدخول القبو بعد الانتهاء من حد الرصيف الخارجي للمـدارس، حفاظاً على استمرارية لحركة المشاة.
 - ٩ / ٢ / ٩ احاطة مبنى المدارس بأسوار ارتفاعها ٢.٤٠ م كحد أدنى.

٩ / ٣ اعتماد التصميم الابتدائي:

- 9 / ٣ / ١ على المستثمر أن يتعاقد مع مكتب استشاري هندسي مؤهل لأعمال التصميم وأعمال الإشراف على التنفيذ وأن يقدم بعد الترسية خطاب من المكتب الاستشاري يتضمن الالتزام بتنفيذ المخططات المعتمدة للمشروع بدون إجراء أي تعديلات عليه إلا بموافقة خطية مسبقة من الأمانة على أن يتم دراسة وتقديم ما يلى (كحد أدنى):
 - 1. إعداد التصاميم المعمارية والإنشائية الخاصة بالموقع وملحقاته.
- ٢. إعداد التصاميم والوثائق اللازمة لتزويد المشروع بالخدمات الأساسية (المياه الكهرباء- الهاتف الصرف الصحى)
 - ٣. عمل قطاعات طولية وعرضية حسب الاحتياج.
 - ٤. واجهات لكامل عناصر المشروع.
 - ٥. مناظير للمشروع.





- تقديم تقرير فني موضحاً به بيان ومكونات المشروع ويشتمل على العناصر الذي سيتم استثمارها
 لاعتمادها.
- ٧. رفع الموقع مساحيا شاملاً الإحداثيات والمناسيب الطبيعية وربطها بالمناسيب المجاورة وتحديد المناسيب الخاصة بالتنفيذ.
 - Λ . عمل جسات استرشاديه للموقع وإعداد تقرير فنى موضح به التوصيات الإنشائية للمبانى.
 - ٩. المواصفات الفنية للأعمال التنفيذية للمشروع.
 - 9 / ٣ / ٢ يجب الأخذ في الاعتبار المحددات التصميمة التالية:
 - ١. دراسة المتطلبات الوظيفية للمشروع.
 - ٢. استخدام الموقع بكفاءة وفعالية تحقق الاستفادة القصوى منه.
- ٣. تحديد معايير التصميم لكل أنظمة المشروع والخدمات مثل التحكم والاتصالات والإنشاءات والأنظمة الميكانيكية والكهربائية وغيرها من الأعمال.
 - 9 / ٣ / ٣ | إعداد التصاميم الأولية على أن يشتمل على الآتي كحدد أدني:
 - ١. مخطط عام للموقع ملون شاملاً أعمال التنسيق العام للموقع.
 - ٢. مخطط للحركة يوضح حركة السيارات وطريقة الدخول والخروج.
 - ٣. مخطط ملون للمساقط الأفقية لجميع الأدوار.
 - ٤. واجهات وقطاعات ملونة.
 - ٥. مناظير خارجية ملونة لجميع الواجهات.
- 7. تقديم تقرير فني يوضح فيه وصف تفصيلي للاستخدامات المقترحة ومعايير ومتطلبات التصميم لجميع أنظمة وخدمات المشروع من إنشائية وميكانيكية وغيرها.
- ٧. مخطط يوضح العزل الحراري وقيم العزل الحراري بالمبني وذلك وفقاً لتعميم صاحب السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية والاسكان رقم (٢٩٧٥) وتاريخ ٢٥/١٠/١٨هـ والتعميم الإلحاقي رقم (٢٣٨٩٣) وتاريخ ٥٠/٥٠/٥١هـ بشأن الآلية المقترحة لتطبيق العزل الحراري في المباني الجديدة في المدن الرئيسية بالمملكة.
- ٩ / ٣ / ٤ اعداد الرسومات التفصيلية والتنفيذية للمشروع بعد اعتماد التصميم الابتدائي للمشروع وتشمل على الآتي كحد أدني:
- التصميمات المعمارية (مساقط واجهات قطاعات تفاصيل معمارية -جداول التشطيبات جداول الأبواب والشبابيك تفاصيل الأرضيات الفرش الداخلي الخ).
- ٢. التصميمات الإنشائية (مخططات الأساسات وتفاصيل التسليح مخططات الهيكل الخرساني جداول الأساسات مع تفاصيل التسليح قطاعات الأعمدة -التفاصيل الإنشائية وسائل الإنشاء والمواد المستخدمة -كامل الحسابات الإنشائية لكافة عناصر المشروع)
- ". التصميمات الكهربائية والالكترونية (مخطط توزيع القوى الكهربائية للموقع العام-مخطط تمديدات شبكة الكهرباء الخارجية مخطط توزيع الإضاءة الخارجية للموقع العام مخطط



- تمديدات الشبكات الداخلية مخطط توزيع الإضاءة مخطط توزيع القوى وأنظمة الإنذار من الحريق-مخطط الاتصال والتحكم نظام التحكم الأمني وغيرها من الأعمال اللازمة).
- ³. التصميمات الميكانيكية (مخطط التدفئة والتهوية والتكييف مخطط الشبكات الداخلية والخارجية للمياه والصرف الصحي تفاصيل أنظمة مكافحة الحريق مخطط التحكم وتنظيم التشغيل لجميع الأعمال الميكانيكية -جداول المواد والأجهزة).
 - ٥. المواصفات الفنية وجداول الكميات لكافة عناصر المشروع.

٩ / ٤ الاشتراطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

- 9 / ٤ / ١ أن يكون التصميم المعماري متميزاً ويشكل نموذجاً ومعلماً حضارياً يعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة، وأن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع، وأكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب.
 - 9 / ٤ / ٢ أن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع.
- 9 / 2 / 7 اختيار مواد بناء مناسبة وملائمة لمناخ المنطقة والاهتمام بالنواحي الجمالية للواجهات والموقع العام.
- ٩ / ٤ / ٤ المصمم تحديد الارتفاع المناسب لكل فراغ حسب النشاط الذي يمارس به ومساحته.
- 9 / ٤ / ٥ الالتزام بتوفير إضاءة طبيعية للفصول والفراغات الدراسية عن طريق نوافذ (بالحوائط الخارجية أو السقف)لا تقل مساحتها الكلية عن (٨٪) من مساحة أرضية الفراغ، كما يجوز إنارة المكاتب ومرافق المدارس بإنارة صناعية.
- ٩ / ٤ / ٦ الالتزام بتوفير غرفة فحص صحية ودورة مياه منفصلة، على أن يتم تزويدها بالإسعافات الأولية اللازمة.
- ٩ / ٤ / ٧ الالتزام بتوفير طريقة وصول آمنة للسطح حال وجود معدات أعلاه لإجراء أعمال الصيانة المطلوبة.
- ٩ / ٤ / ٨ لا يقل ارتفاع جلسات الشبابيك ودربزينات الشرفات والسلالم المفتوحة عن٥٨٠٠ م، ويجب أن يكون الدرابزين مصمتاً أو ذو مسافات ضيقة بين قوائمه، بحيث يمنع سقوط الأشياء ذات الأقطار أكثر من١٠ سم.
- ٩ / ٤ / ٩ يسمح بتوفير غرفة أو أكثر لسكن الحارس في حدود الارتداد بمسطح لا يزيد عن ٣٪ من مساحة الأرض.
- 9 / ٤ / ١٠ تزويد جميع المنشآت بالأنظمة اللازمة للوقاية والحماية من الحريق طبقاً لمتطلبات الكود السعودي للحماية من الحريق (SB-801) ، والباب التاسع من كود البناء السعودي العام مع تحديد جميع سبل الهروب والمنحدرات والسلالم.



- 9 / ٤ / ١١ عمل أرضيات المناطق المكشوفة و الأرصفة الخارجية بميول في اتجاه الصرف لا تزيد عن ٢ % لتصريف الأمطار ومياه الغسيل.
- 9 / ٤ / ١٢ توفير العزل الصوتي اللازم لحوائط المباني الخارجية بحيث لا يزيد مستوى الضوضاء الخارجية عن عن ٥٠ ديسبل نهاراً و ٤٥ ديسبل مساءًا طبقاً للمتطلبات الواردة بمقاييس الضوضاء الصادرة عن الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة.
 - ٩ / ٤ / ١٣ لا تقل المساحات المظللة من فناء المدارس عن ٢٠ %.
- ٩ / ٤ / ٤ الموضح بالجدول المياه لكل نوعية من الاستخدامات التعليمية المختلفة طبقاً للموضح بالجدول التالي:

			"
دورات ميا <i>ه</i> ذوي	الحد الأدنى لمعدل دورات	الحد الأدنى من مساحة دورة	المرحلة التعليمية
الإعاقة	المياه	المياه الواحدة	
-	١٥/١ طفلاً	۸.۱م۲	حضانة
-	١/ فصل للأطفال	۱۰۸ م۲	رياض أطفال
	۲۰/۱ للمعلمات		
	٧/٢٠طالباً +٢ مغسلة +٣	۱.۳٥ م۲	التعليم الابتدائي/ التعليم المتوسط/
	حمامات		التعليم الثانوي

٩/٥ الاشتراطات الإنشائية:

- 9 / ° / المستثمر أثناء التصميم والتنفيذ بإتباع كافة اشتراطات ومتطلبات كود البناء السعودي الأجزاء الإنشائية (306-306-308) في جميع الأعمال الملزمة من فحص واختبارات التربة وحساب الأحمال والتصميم الإنشائي في المشروع وبناءً على تعهد الاستشاري المتعمد من قبل وزارة البلديات والإسكان.
- 9 / ° / ۲ الالتزام باعتماد التصاميم وجميع أعمال التنفيذ للأساسات والإنشاءات تحت إشراف مكتب هندسي مؤهل ومعتمد لدى وزارة البلديات والإسكان.
- 9 / 0 / 7 يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنشائية.
- 9 / ° / ٤ أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.
 - ٩ / ٥ / ٥ يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
- 9 / ° / 7 يراعي في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلازل والسيول وغيرها.
- ٩ / ° / ٧ تطبيق اشتراطات ومتطلبات التصميم الزلزالي للمباني طبقاً للدليل الإنشائي لحساب الأحمال الزلزالي في التصميم الإنشائي وذلك وفق تعميم صاحي السمو الملكي وزير الشئون البلدية



والقروية رقم (٨١٨٦) وتاريخ ١٤٣٤/٢/٢٦ هـ وكذلك الوارد بمواد البناء السعودي الأشتراطات الإنشائية (ك ب س ٣٠٠SBC).

- 9 من ملاحظات هامة تشمل المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الغرسانية العادية والمسلحة، وطرق الخلط والدلك والترطيب ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنشائية المختلفة.
 - ٩ / ٥ / ٩ تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنشائية
- ٩ / ° / ١٠ يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادر عن وزارة الشئون البلدية والقروية.
- 9/0/9 عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق.
- 9/0/9 عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه وما شابهها بعازل مائي مناسب.
- 9 / ° / ۱۳ في حالة وجود أنشطة يصدر عنها أصوات عالية بالمشروع مثل صالات لعب الأطفال فيجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لعزل مثل هذه الاصوات عن باقى المبنى.
- ٩ / ٥ / ١٤ في حالة إدخال أي تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات ، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية ' على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة .

٩ / ٦ الاشتراطات الكهربائية:

9 / ٦ / ١ يلزم تطبيق كل المتطلبات الكهربائيةالورادة كود البناء السعودي، وهي:

- المتطلبات الكهربائية الواردة في كود البناء العام (SBC-801) وخاصة البنود رقم (٥٠٨ و١٠٤ و ١٠٠٨ والبند رقم (٩٠٧.٢.٣) الخاصة بالمدارس ، والبند رقم (١٠٠٨) والفقرات رقم (١٠٠٨ و١٠١٣.٣) .
- متطلبات الكود الكهربائي (SBC-401) متضمناً الفصل رقم (٧١٨) الخاص بالمدارس.
- متطلبات كفاءة الطاقة للأنظمة الكهربائية الـواردة في كـود ترشـيد الطاقـة للمبـاني عيــر السـكنية (SBC-601) وخاصــة الفصــول أرقــام -WM) (SECTION9G9)







- المتطلبات الكهربائية الواردة في كود الحماية من الحرائق (SBC-801) وخاصة البنود رقم (٩٠٧) والفقرات رقم البنود رقم (٩٠٧) والفقرات رقم (٩٠٠) الخاصة بالمدارس والمتطلبات الكهربائية في البنود رقم (٩١٠١و)
- يتعهد استشاري المستثمر بتطبيق دليل الخدمة الكهربائية وكود التوزيع السعودي ، وتقديم شهادة تنسيق مع مقدمي الخدمة الكهربائية موضحاً بها تاريخ بدء الخدمة المتوقع ، ومتطلبات التغذية وتحديد موقع غرف الكهرباء على الموقع العام.
- 9 / 7 / 7 الالتزام بأن تكون لوحات توزيع الكهرباء الرئيسية ولوحات التحكم مقفلة ولا يتم فتحها الإعن طريق أدوات ومفاتيح خاصة أو أن تكون بداخل غرف مقفلة ، وتكون لوحات وغرف محطات الكهرباء الخارجية المخصصة لتغذية المشروع داخل حدود الموقع الخاص بالمشروع.
- 9 / 7 / 7 يلزم تقديم شهادة تنسيق من مقدم الخدمة الكهربائية موضحاً بها التاريخ المتوقع لايصال الخدمة ومقدار الطاقة الكهربائية المطلوبة ومتطلبات التغذية مع تحديد مواقع ومساحة غرف الكهرباء المطلوبة مع الالتزام بتصميم شبكات وأنظمة الجهد المنخفض ولوحات التوزيع بجهد ٣ أطوار ٢٣٠-٤٠٠ فولت والتردد ٦٠ هرتز الا إذا تطلب توفير جهد مختلف من مقدم الخدمة الكهربائية.
- ٩ / ٦ / ٤ الالتزام بإجراء الفحص الدوري لجميع المعدات والتركيبات الكهربائية وإصلاح أى عطل أو خلل.
- 9 / ٦ / ° تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.
- 9 / 7 / 7 أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.
- 9 / 7 / ٧ جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
 - ٩ / ٦ / ٨ فصل الإنارة الخارجية عن الإنارة الداخلية.
- 9 / 7 / 9 فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.
- ۱۰/٦/۹ تكون القواطع الكهربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضـد التسرب الأرضي للتيار Earth leakage circuit breaker.



9 / 7 / 11 جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.

9 / 7 / 17 يجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية:

- وحدات إنارة طوارئ.
- علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.
 - شبكة للكشف والإنذار عن الحريق.
- غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير، ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يـتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).

9 / 7 / ٦٣ تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية:

- بطاريات مع جهاز شاحن أتوماتيكي تعمل تلقائيا لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.
 - مولد احتياطي يغذي حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادي الأخطار.
 - استخدام وحدات الإمداد بالطاقة غير المتقطعة.

9 / ٦ / ٤ تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنباً للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة على أن يشمل نظام التأريض ما

- تأريض حديد تسليح أساسات المباني.
- تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير حاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي...إلخ.
- تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإنارة وخلافه.

9 / 7 / 9 تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.

9 / 7 / 7 مراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.

9 / ٦ / ١٧ إضاءة الطوارئ واللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).



٩ / ٧ الاشتراطات الميكانيكية: يلتزم المستثمر بما يلى:

- 9 / ٧ / ١ الالتزام بتعميم وزير المالية رقم (١٤١٢١٩) وتاريخ ١٤٣٥/١٢/١٤٣ هـ المشار فيه إلى خطاب محافظ الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة رقم (١٠٠٠/٢٤٧/١٤٣) بتاريخ محافظ الهيئة السعودية للمواصفات مجلس إدارة الهيئة عدداً من اللوائح الفنية والمواصفات القياسية التالية (المواصفة رقم (٢٠١٢/٢٦٦٣) الخاصة بمتطلبات الطاقة والحدود الدنيا لكافة استهلاك الطاقة للمكيفات) (المواصفة رقم ٢٠١/٢٨٥٦) الخاصة بقيم معامل الانتقال الحراري للمباني (المواصفة رقم ٢٠١/٤١٤) الخاصة بالأدوات الصحية الخزفية المراحيض الغربية).
- 9 / 7 التأكد من كفاءة أنظمة التهوية والسلامة للعمل المستمر 7 ساعة عند درجة حرارة لا تقل عن درجات الحرارة (DB Max) المدرجة بالجدول رقم 7 الطاقة السعودي (SBC-601)
- 9 / ٧ / ٣ الالتزام بأن تكون جميع المواصفات الفنية للأنظمة الميكانيكية مطابقة لمتطلبات كود البناء السعودي والمواصفات القياسية المجازة من "الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة (SASO)، ومراعاة الظروف المناخية والبيئية في جميع الأعمال، والاسترشاد بالجدول (١٠-١) من (SBC-601) ومتطلبات كفاءة الطاقة بالمباني غير السكنية (-SBC).
- 9 / ٧ / ٤ الالتزام بتطبيق متطلبات كود الميكانيكا السعودي (SBC-501) وخاصة الفصل رقم (٤) والجدول رقم (٤٠٣.٣.١.١) متضمناً الحد الأدنى للتهوية للفراغات بالمشروع.
- 9 / 7 الالتزام بالمتطلبات الميكانيكية الواردة في كود البناء السعودي العام (SBC-201) وخاصة الفصل رقم (7).
- 9 / ٧ / ٦ الالتزام بمتطلبات كفاءة الطاقة للأنظمة الميكانيكية الواردة في كود ترشيد الطاقة للمباني غير السكنية (SBC-601) وخاصة الفصل رقم (٨) والجدول رقم (٨.٣) متضمناً الحد الأدنى للتهوية للفراغات.
- 9 / ٧ / ٧ يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد.
- و $^{\prime}$ $^{\prime}$ $^{\prime}$ يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالم المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعي فيها توافر الراحة والأمان لمرتادي المشروع.
- ٩ / ٧ / ٩ تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلي:



- أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحريق...إلخ.
- أخذ احتياطات السلامة اللازمة عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

٩ / ٨ اشتراطات الأعمال الصحية:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- 9 / ٨ / ١ تطبيق مقاييس حماية البيئة الصادرة بموجب القرار الصادر من الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة رقم (١١٥٥٧/١/٨) وتاريخ ١٤٣٥/٠٥/٠١ هـ في مرحلة الجدوى والتصميم وتشمل هذه المقاييس على مقاييس جودة الهواء، ومقاييس جودة المياه، ومقاييس الضوضاء.
- 9 / ٨ / ٢ تكون خزانات المياه مطابقة "للاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.
- ٩ / ٨ / ٣ تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
- $^{9} / ^{1} / ^{2}$ استخدام صنابير المياه وصناديق الطرد المرشدة لاستعمال المياه والمطابقة للمواصفات القياسية السعودية المعتمدة بحيث تكون صناديق الطرد سعة (7) لترات.
- 9 / 7 / 1 تطبيق متطلبات الكود الصحي السعودي (SBC-701) فيا يخص التمديدات الصحية وبالخصوص الجدول رقم (403.1) متضمناً الحد الأدنى للتجهيزات الصحية بالمباني التجارية، والجدول رقم (709.1) متضمناً وحدات الصرف للتركيبات الصحية.
 - 9 / ٨ / ٥ تطبيق متطلبات كود الصرف الصحى الخاص السعودي (\$30-701).
- 9 / 7 / 7 تطبيق متطلبات الهندسة الصحية الواردة في كود البناء السعودي العام (SBC-201) وعلى وجه الخصوص الفصل رقم (29) والجدول رقم (2902.1).

٩ / ٩ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

يلتزم المستثمر بما يلى:

- ٩ / ٩ / ٢ أن يوضع مخطط للإخلاء في حالة الحريق في أماكن بارزة وواضحة لمرتادي مبنى المشروع.
- 9 / 9 / ۳ يجب على المستثمر الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحريق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.



- 9 / 9 / 1 يجب توفير مخارج للطوارئ طبقا للمواصفات التي تحددها إدارة الدفاع المدني على ألا يقل عرض المخرج عن متر ونصف وتفتح للخارج، وتؤدي إلى ساحات للتجمع، ويجب ألا يكون المخرج حلزونيا.
- 9 / 9 / 7 استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات المبنى من مواد ذات قابلية منخفضة للاشتعال ومناسبة لنوعية الاستخدام.
 - 9 / 9 / ٣ يجب تركيب لوحات إرشادية تدل على المخارج، وتركيب كشافات إضاءة للطوارئ.
- 9 / 9 / ٤ تركيب نظام متطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك تركيب شبكة إطفاء مرتبطة بمضخة للحريق تعمل تلقائيا بالكهرباء والديزل معا بقوة ٧ بار وتصريف ٢٥٠ حالون دقيقة.
- 9 / 9 / ° يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة لأخرى.
 - 9/9/ ٦ يجب التأكد من سلامة التمديدات الكهربائية ووضعها داخل مواسير عازلة.
 - ٩ / ٩ / ٧ يجب تركيب أجراس إنذار للحريق في جميع أجزاء المبني.
 - ٩ / ٩ / ٨ تأمين طفايات حريق في الممرات من نوع البودرة وثاني أكسيد الكربون.
 - ٩ / ٩ / ٩ يجب عدم استخدام المبانى الجاهزة والأسقف الحديدية للفصول.
 - 9 / 9 / ١٠ عدادات الكهرباء يجب أن تكون خارج مدخل المبنى وفي منطقة آمنة.
 - ٩ / ٩ / ١١ في حال كان في المدارس مسبح يجب اتخاذ ما يلي:
 - وضع حاجز حول المسبح بارتفاع متر ونصف.
 - تأمين أطواق نجاة ومنقذ له خبرة كافية في عمليات الإنقاذ في المسابح.
- 9 / 9 / ١٢ أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.
- 9 / 9 / ١٣ / عبب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامـة للـدفاع المـدني ومـا يستجد عليها من تعديلات





٩ / ١٠ مواصفات المواد وجودة التنفيذ:

يلتزم المستثمر بما يلى:

- 9 / ١ / ١ مراعاة متطلبات مقاومة المواد والعناصر للحريق كما وردت بكود البناء السعودي العام SBC-201 للفئة (A) من استخدامات المشروع، ويسمح باستخدام أنظمة الطاء المقاوم للحريق للوصول للمتطلبات المحددة بالكود.
- 9 / ١٠ / ٢ عدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع، ممرات المشاة، المجاورين، وإرجاع الشيء الى أصله حال حدوث أي تلفيات وسند جوانب الحفر وتأمينها، مع ضرورة الإشراف الهندسي على كافة الأعمال.
- 9 / ١٠ / ٣ اعتماد جميع أعمال الإشراف على تنفيذ المباني طبقاً للترخيص والمخططات المعتمدة وتقرير جســـات اختبارات التربة، متضــمنة أعمال تنفيذ الأساسات والإنشاءات وعمل اختبارات ضبط الجودة من قبل مكاتب استشارية مؤهلة من وزارة البلديات والإسكان.
- 9 / ١٠ / ٤ تطبيق أسس السلامة المهنية في جميع أعمال التنفيذ بما يضمن عدم حدوث إصابات مثل :توفر السقالات، والسلالم، وضمان التقيد بوسائل السلامة مثل :الخوذات والأحذية الواقية.





١٠ . الغرامات والجزاءات

في حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرامات والجزاءات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٩٢) وتاريخ ٤٣٠٠٢٠٤٥هـ، والقرار الوزاري رقم ٤٣٠٠٢٠٤٥٦٦ في ١٤٤٢/٠٣/١٢هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية ، وجدول المخالفات والجزاءات البلدية الصادرة عن وزارة البلديات والإسكان لعام ١٤٤٤هـ-٢٠٢٣م وما يُستجد عليه من تعليمات وقرارات ذات صلة.





ــــعودية	ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ــــة العربيـــــــ	المملكــــــــــــــــــــــــــــــــــ
كان	والإســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ـــــدیات	وزارة البلـــــــــــــــــــــــــــــــــــ
یم		ــة منطقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	أمانــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
۔ ۔ ــــتثمارات	للاس	ā	الإدارة العامـــ

١١.١١ لرفقات

۱۱/۱۱ نموذج تقديم العطاء لمنافسة إنشاء وتشغيل وصيانة مدارس عالمية على طريق عثمان بن عفان بحى الإسكان في مدينة بريدة

حفظه الله

سعادة أمين منطقة القصيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف وبوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص" المتضمن رغبتكم لمنافسة إنشاء وتشغيل وصيانة مدارس عالمية على طريق عثمان بن عفان بحي الإسكان في مدينة بريدة وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة، نتقدم لسعادتكم بعرضنا الاستئجار الموقع الموضح أعلاه حسب الأسعار الموضحة في الجدول التالي:

قيمة الضريبة المضافة للرقم (٣١٠٥١٩٣٧١٢٠٠٠٠٣)		نوية (ريال) غير شامل ضريبة القيمة المضافة	قيمة الأجرة الس
كتابة	رقماً	كتابة	رقماً

** قيمة الأجرة السنوية غير معفية من ضريبة القيمة المضافة.

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا ضمان بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي (غير مشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديد من قبل الطرف الأول دون الرجوع للطرف الثاني) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.


		اسم الشركة/ المؤسسة:
		رقم السجل التجاري:
	بـــــاريــــــخ:	صـــادرمــن:
	ج وال:	<u>هــاتــــف</u> :
	الرمز البريدي:	ص.ب:
u Zābia Z	تاريخ التقديم	ف اک سن:
		الم نوان:
Mary Control of the C		




ــــعودية	ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ــــة العربيــــــ	المملكــــــــــــــــــــــــــــــــــ
كأن	، والإســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ـــــدیات	وزارة البلـــــــ
يم		ــة منطقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	أمانــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
۔ ۔ ــــتثمارات	للاس	ā	الإدارة العامـــ

٢/١١ بطاقة وصف- الرفع المساحي للموقع

١/٢/١١ بطاقة وصف الموقع:



الموقع على الدليل الخرائطي



الموقع بالنسبة لمدينة بريدة



صورة الموقع على الطبيعة




الموقع على المصور الجوي



الموقع به إشغالات يجب على المستثمر إزالة وتمهيد وتسوية على نفقته الخاصة والأمانة غير ملزمة بذلك



٢/٢/١١ الرفع المساحي للموقع:







ــــعودية	ة الس	ـــــة العربيـــــــ	المملكــــــــــــــــــــــــــــــــــ
كان	ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		وزارة البلـــــــ
يم	ة القص	ــة منطقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	أمانــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
 ــــتثمارات	للاس	ā	الإدارة العامــ

7/۱۱ محضر تسليم موقع

	النشاط: مدارس عالمية	اسم المستأجر: ا
	ة رقم القطعة : ث٣	وصف الموقع: طريق عثمان بن عفان بحي الإسكان في مدينة بريدة
		مساحة الموقع: (٢٥٦٦) م٢
	سان)	<u>ā</u> j)
فرض	الموقع الموضح معلومات عنه أعلاه بع	حيث أجرت أمانة منطقة القصيم على المستأجر
		استخدامه في نشاط مدارس عالمية بموجب عقد الإيجار المبرم
لموق	بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر ا	علية أقر أنا الموقع أدناه /
شرد	اه بعد أن قمت بمعاينة الموقع معاينه تامة نافية للجهالة ا	المذكور في يوم بتاريخ/
		وأنني قبلته على حالته في تاريخ استلامه وعلى ذلك أوقع .
	أمانة منطقة القصيم	المستثمر:
	الإدارة العامة للاستثمارات	الاســـم :
	اعتماد:	التوقيع :





عودية	ة الس	ـــــة العربيــــــــ	المملكــــــــــــــــــــــــــــــــــ
كان	ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		وزارة البلـــــــــــــــــــــــــــــــــــ
يم	ة القص	ــة منطقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	أمانــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
۔ ۔ ــــتثمارات	ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		الإدارة العامـــ

١ ١/٤ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلى:

- ١- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي البرقي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ٢/٢٠/١٤١هـ وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠٥٦١٨٨٣) وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢هـ والقرارات والتعاميم ذات الصلة.
- اشتراطات المدارس الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠١٢٨٨٠٤) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١١هـ والمبلغة لنا بتعميم وكيل الوزارة للشئون الفنية المكلف رقم (٤١٠٠١٣٠٦٨٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١١هـ وما يُستجد عليها من تعديلات وقرارات مستقبلية.
- لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٥هـ، والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٠٢٠٤٥٢٦) في ١٤٤٣/٠٣/١٢هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية الصادر بالقرار الوزاري رقم (٤٤٠٠٩٠٥٨٥٤/١) وتاريخ ١٤٤٤/١١/٢٦هـ وما يستجد عليه من تعديلات خلال كامل مدة العقد.
- كافة الأنظمة واللوائح والاشتراطات البلدية والقواعد والأدلة المتعلقة بالمشروع محل المنافسة، والصادرة عن وزارة البلديات والإسكان ووزارة التعليم والدفاع المدني، وغيرهم من الجهات ذات العلاقة.
- اشتراطات اللوحات التجارية العامة الصادرة بتعميم معالي وزير البلديات والإسكان رقم (٤٢٠٠٠٤٩٤٧٥/١) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٢٦هـ وما يستجد عليها من تعديلات مستقبلية.
- ٢- يقر المستثمر بضرورة أخذ الموافقة الخطية المسبقة من الإدارة العامة للاستثمارات بأمانة منطقة القصيم على كافة التصاميم المتعلقة بالمشروع قبل التنفيذ والبدء في الأعمال وفي حالة مخالفة ذلك سيتم تطبيق الأنظمة والتعليمات النظامية المقررة لذلك.
- ٤- يقر المستثمر بالالتزام بجميع ما يورد من تحديثات على الاشتراطات الفنية والشروط والمواصفات والتي تصدر عن وزارة البلديات والإسكان والجهات ذات العلاقة
- يقر المستثمر بأن العناوين وأرقام الهاتف والفاكس والجوال والبريد الإلكتروني الموضحة في نموذج العطاء الوارد ضمن الشروط والمواصفات والمدرجة على بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص" هي العناوين التي يمكن للأمانة أن يرسل عليها المراسلات والمكاتبات والرسائل الإلكترونية إلى المستثمر بخصوص هذا العقد، ويكون المستثمر قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على أيا من العناوين المذكورة وفي حالة تغيير أي منها يتم إخطار الأمانة بخطاب مسجل.

عاين الموقع المعروض للتاجير معاينه تامه نافيه للجهاله.	٦- عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تام
--	---

أقر بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة:	-٧
<u></u> م:	וצי
وقيع:	الت

